الفصل السابع

مسألة قناة السويس

ومعاهدة الاستانة سنة ١٨٨٨

كان من شروط عقد الامتياز الذى منحه سعيد باشا إلى المسيو فرديناند دلسبس فى ٥ يناير سنة ١٨٥٦ لحفر قناة السويس، جعل القناة وموانئها على الحياد، والملاحة فيها حرة ومباحة للسفن التجارية جميعاً، دون تفرقة أو تمييز أو حرمان لأى شخص أو لأية جنسية (مادة ١٤)، وأن لا تمنح الشركة صاحبة الامتياز لأى شخص أو سفينة مزايا يحرم منها باقى السفن أو الشركات أو الأفراد (مادة ١٥)، وقد بقى حياد القناة مرعياً ومحترماً بين الدول، إلى أن وقعت الحوادث العرابية، فخرقت انجلترا هذا الحياد، واتخذت القناة ميداناً لحركاتها الحربية، فاحتلت بورسعيد ثم الإسماعيلية والسويس، ومنعت مرور السفن من القناة واحتلتها، واتخذتها قاعدة للزحف على مصر[1]

فلما وقع الاحتلال سنة ١٨٨٢ ووضعت انجلترا يدها على مصر، أرادت أن تطمئن الدول على حياد القناة، فنوه اللورد جرانفيل وزير خارجية انجلترا بهذا الحياد فى تلغرافه الذى أرسله إلى الدول بتاريخ ٣ يناير سنة ١٨٨٣ عن سياسة بريطانيا العظمى فى مصر، وأوضح فيه مقترحات الحكومة البريطانية فى شأن القناة، وخلاصتها كما تقدم بيانه (ص ٧٥) أن تكون حرة لمرور جميع السفن فى جميع الأوقات، وأن لا يجوز القيام بأعمال حربية داخل القناة أو بجوارها، ولا إنزال مهمات وذخائر على ضفتيها، ولا يجوز إنشاء حصون أو استحكامات على ضفتى القناة أو فى جوارها.

---

(١) راجع تفصيل ذلك فى كتابنا (الثورة العرابية) ص ٣٨٧ و ٤١٦ وما بعدها

وقد تضمن « التصريح » المؤرخ ١٧ مارس المرافق لاتفاق لندن المبرم فى ١٨ مارس سنة ١٨٨٥ (انظر ص ٧٥) تأليف لجنة دولية تضع النظام الذى يضمن حرية المرور فى القناة ، وأن تتألف هذه اللجنة من مندوبين عن الدول السبع التى اشتركت فى مؤتمر لندن[1] ، ومندوب عن الخديو يحضر اجتماعات اللجنة ، ويكون له صوت استشارى فقط (تأمل !) .

وقد اجتمعت اللجنة لأول مرة فى باريس يوم ٣٠ مارس سنة ١٨٨٥ ، وحضر اجتماعاتها حسين فخرى باشا مندوباً عن مصر ، وأخذت تضع مشروع هذا النظام ، واستمرت المفاوضات طويلا فى هذا الصدد ، سواء فى داخل اللجنة أو بين الدول ، بحيث طالت مدة ثلاث سنوات ، لأن الحكومة البريطانية رفضت أن يتضمن الاتفاق أى إشارة إلى الجلاء عن مصر ، وغنى عن البيان أن حياد قناة السويس لا يمكن أن يكون حياداً صحيحا مع وجود القوات البريطانية فى مصر ، ولم يكن تقرير حياد القناة ليهم انجلترا بعد الاحتلال ، ولذلك سوفت فى المفاوضات بشأنه ، فى حين أنها عجلت بتقرير اتفاق لندن الخاص بشؤون مصر المالية فى مارس سنة ١٨٨٥ ، كما تقدم بيانه ، لأن هذه الشؤون كانت تهمها لتتفادى العقبات التى اعترضتها فى السيطرة المالية على البلاد .

معاهدة الاستانة — ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٨٨

المنظمة لحياد قناة السويس

ثم أسفرت المفاوضات بشأن القناة عن توقيع الاتفاق الدولى الضامن لحيادها ، وحرية الملاحة فيها ، وهو المعروف بمعاهدة الاستانة فى ٢٩ اكتوبر سنة ١٨٨٨ ، وقد وقع عليها مندوبو انجلترا وفرنسا وألمانيا والنمسا وإيطاليا والروسيا وتركيا واسبانيا وهولاندا .

---

(١) انجلترا وفرنسا وألمانيا والنمسا وإيطاليا والروسيا وتركيا ، وقد حضر اجتماعات اللجنة مندوبون أيضاً عن هولاندا واسبانيا .

وخلاصة أحكام هذه المعاهدة أن تبقى قناة السويس دائماً حرة ومفتوحة فى حالتى السلم والحرب لجميع السفن التجارية والحربية التابعة لجميع الدول ، دون تمييز بينها ، وتعهدت الدول بأن لا تعرقل أو تمنع حرية المرور فى القناة فى حالتى السلم أو الحرب ، وبأن تمتنع عن حصرها أو اتخاذها ميداناً للحركات الحربية ، وللسفن المتحاربة فى حالة الحرب أن تجتازها وتمتار فيها بالقدر الضرورى لمرورها ، وعليها أن تمر منها بأسرع ما يمكن دون أن تقف بها إلا بما تقتضيه ضرورات خدمة السفينة ، ولا يجوز لها على كل حال أن ترسو بميناءى بور سعيد والسويس أكثر من ٢٤ ساعة ، إلا فى الأحوال القهرية ، ولا يجوز للدول المتحاربة أن تنزل فى القناة وموانئها أو تنقل منها جنوداً أو ذخائر أو مهمات حربية ، ولا يجوز للدول غير المحاربة أن تبقى بوارجها الحربية بالقناة ، ولكن لها أن تبقيها فى ميناءى بور سعيد والسويس ، على أن لا يزيد ما لكل دولة على اثنتين ، ولا يخول هذا الحق للدول المحاربة ، وقد حددت منطقة الحياد بالقناة البحرية وموانئها وفى دائرة ثلاثة أميال بحرية من هذه الموانئ ، وبالنسبة لترعة المياه العذبة التى تروى منطقة القناة ، تعهدت الدول بعدم المساس بها وبفروعها ، وتعهدت أيضا بعدم المساس بجميع المهمات والمبانى والمنشآت التابعة للقناة البحرية أو الترعة العذبة

وحفظت المعاهدة حق مصر على منطقة الحياد من حيث أنها أرض مصرية ولمصر حق السيادة عليها ، وحق إجراء كل ما تراه فيها للدفاع عن مصر ، والمحافظة على الأمن والنظام ، على أن لا تتعارض هذه الوسائل مع حرية المرور فى القناة[1]

فالقناة بموجب هذه المعاهدة بقيت أرضاً مصرية ، مع ترتيب حق ارتفاق دولى عليها ينحصر فى حرية مرور السفن التجارية والحربية بها ، وقررت المعاهدة حق مصر فى الدفاع بقواتها عن القناة وحمايتها ، مع استعانتها فى ذلك بقوات تركيا فى حالة عدم كفاية قوات مصر لهذه المهمة

---

(١) نظراً لأهمية هذه المعاهدة نشرنا نصها فى قسم الوثائق التاريخية

تحفظ انجلترا

على أن انجلترا قد أبدت تحفظاً على هذه المعاهدة ، وذلك فى حالة ما إذا تعارضت نصوصها مع حريتها فى العمل مدة احتلال جنودها لمصر ، ولأهمية هذا التحفظ ننقله هنا ، وهذا نصه :

« يعتقد مندوبو بريطانيا العظمى ، وهم يقدمون هذه النصوص للمعاهدة ، كنظام نهائى يراد به ضمان حرية استعمال قناة السويس أن من واجبهم تقديم تحفظ عام بشأن تطبيق هذه النصوص ، فيما إذا تعارضت مع الحالة الحاضرة المؤقتة والاستثنائية القائمة فى مصر ، أو كان من شأنها عرقلة حرية العمل للحكومة البريطانية أثناء احتلال مصر بقوات صاحبة الجلالة البريطانية » .

ومعنى هذا التحفظ أن انجلترا أعلنت أنها لا تطبق نصوص المعاهدة إذا تعارضت مع الاحتلال البريطانى ، وأنها خولت نفسها الحرية فى خرق حياد القناة إذا استلزم ذلك وجود الاحتلال .

وقد بقيت انجلترا تتمسك بهذا التحفظ حتى إبرام الاتفاق الودى بينها وبين فرنسا فى ٨ ابريل سنة ١٩٠٤ ، فصرحت فيه بموافقتها على أحكام معاهدة سنة ١٨٨٨ بدون شرط ولا قيد .

وظلت هذه الحالة كذلك إلى نشوب الحرب العالمية سنة ١٩١٤ ، فتولت انجلترا السيطرة على القناة ، ومنعت مرور سفن أعدائها التجارية والحربية منها .

معاهدة لوزان — ٢٤ يوليه سنة ١٩٢٣
وحياد القناة

ولما عقدت معاهدة لوزان بين تركيا والحلفاء فى ٢٤ يوليه سنة ١٩٢٣ ، تقرر فيها استمرار العمل بمعاهدة سنة ١٨٨٨ (مادة ٩٩ من معاهدة لوزان) ، كما نصت المادة ١٧ منها على تنازل تركيا عن كل حق لها فى مصر والسودان ،

ومعنى هذا التنازل انفراد مصر بالدفاع عن القناة ، بعد أن كان من حق تركيا مشاركتها فيه، لأن تنازل تركيا عن كل حق لها فى مصر ، مع نفاذ أحكام معاهدة سنة ١٨٨٨ ، يجعل الدفاع عن القناة من حقوق مصر وحدها ، وبما ان معاهدة لوزان هى معاهدة دولية، فلا يؤثر فى الحقوق المقررة فيها ما ورد فى المادة الثامنة من معاهدة التحالف بين مصر وانجلترا المبرمة فى ٢٦ اغسطس سنة ١٩٣٦ من تخويل انجلترا وضع قوات مسلحة بجوار القناة للاشتراك فى الدفاع عنها ، لأن المعاهدة الثنائية لا تأثير لها فيما يتعارض مع أحكام المعاهدات الدولية .

على أنه مما لاشك فيه أن حياد القناة لا يتفق فعلا مع الاحتلال البريطانى ، وأنه مادام الاحتلال قائماً فإن هذا الحياد لا يعدو أن يكون نظريا، بل وهميا، لأن الاحتلال يجعل الدولة المحتلة صاحبة السيطرة الفعلية على القناة ، ويجعل هذا الحياد رهناً بإرادتها ، وكل دولة أجنبية تقيم على القناة لاتلبث أن تهدد بوجودها حرية الملاحة فيها .